

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٣٧٧ لسنة ٢٠٢٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤/٨/١٩٤٦ ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ٣/١١/١٩٤٧ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها ودائرة اختصاصه ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٢٣٧٣ لسنة ١٩٩١ بشأن إنشاء فرع للتوثيق بمدينة السادات يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشبين الكوم ويعمل يومين كل أسبوع ؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٥٢٢٩ لسنة ١٩٩٧ والذى نص فى مادته الأولى على إنشاء مأمورية للشهر العقارى بمدينة السادات تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشبين الكوم وقد نص أيضاً فى مادته الثانية على أن تعدل أيام العمل بفرع توثيق مدينة السادات بمحافظة المنوفية بجعلها طيلة أيام الأسبوع بدلاً من ثلاثة أيام كل أسبوع ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢١/٤/٢٠٢٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق تروفال مول بمدينة السادات) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بشبين الكوم، ويكون مقره (بالمول التجارى المقام على قطعة أرض (١١) محور خدمات الحى الثامن بين المنطقتين « ١٥ ، ١٧ » شارع أبو بكر الصديق - مدينة السادات) قسم شرطة مدينة السادات، محافظة المنوفية ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعي، فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانياً أو نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به اعتباراً من ٢٠٢٦/٥/١٠

صدر فى ٢٦/٤/٢٠٢٦

وزير العدل

المستشار/ محمود حلمى الشريف